

وما دام العبد في الطريق فهو صاحب تلوين لانه يرتقي من حال الى حال و
يتقل من وصف الى وصف فاذا وصل واصقل فقد حصل التمكن من تلك الدنيا
من غير من عليه الذين صورته ان كان في البركة ويكون فاذا اخرجوا الى الدنيا
بالصلح على ان يبقوا الذين هم لا يجوز الصلح لان فيه تملك الدين هو حصته
المصالح من غير من عليه الذين وهم لورثة وبطلوا وان اشتراطوا ان يتركوا الغريبين
فصاحب المصالح من الذين جاز لانه ذلك تملك الدين من غير من عليه الذين وان جاز
فصل النون التوبة انما ما في ضمير التكلم الخطاب التمتع اختصار اللفظ مع
وضوح المعنى التوبة من ساكنة تتبع حركة الاخر لا التاكيد المعنى التوبة التوبة
وهو ما لم يبق قافية للطلاقة بدلا من حرف الاطلاق وبه القافية المبركة التي بولدت
من كبرها احتكاك حروف الله والذين التوبة الغالي وهو ما لم يبق القافية المقابلة
وبه القافية الساكنة التناقض اختلا القعيتين بالاجاب والسلب بحيث
يقتضى لزات صلح احد ما كذب الاخرى كقولنا زيد اشقر زيد ليس بالاشقر التناقض
وصف في الكلمة بوجوب نقلها على اللسان وحرمانها من التجميع ومستشبهات
التأنيظ والظهور المراد بحسب الاحتياج بولطه جيل بل هم على قلبه التوبة عم
عبارة عن تعلق الروح بالبدن بعد المفارقة فيبدن اخر غير يتخلل زمان بين
التعلقين للتعلق الثاني بين الروح والجسد تنسيق الصلح معفة البدن وهو
ذكر الذي بصفا متنا ليه مدحا كان كقولهم وهو الغفور العود وذو العرش
المجيد فقال لا يربدون ما كقولهم زينا فاسق الفاجر العاين الشارق **فصل**
الواو التوليد وهو ان يحصل المعنى فاعلم بشروط فعل الحركة للفتاح

جاء

حركة اليد التوفيق جعل انك فعل عبادة لما يحب ورضاه التوفيق وهو ان يؤمن
وغير الكلام بمنته مفسر باثنين تأنيها معقولا الاول نحو شيب بن آدم وشيب بن
خلتاء لخص وطول الامل التوجيه وهو ايراد الكلام تحتها لوجهين مختلفين
كقولهم قال لا عور يستحي عمر واحاط لي عمر وقابلت عينه سوا التوحيد في اللغة
لحكم بانه التني واحد وهو العلم بانه واحد وفي اصطلاح الحقيقة خبرها الذات
الالهية من كل ما يتصور في الالهية وتجنيد الاوامر والاذا ان توفقت على **البن**
ان كان من جهة التروع سمي مقدمة وان كان من جهة التقور سمي معر فواو
كان من جهة الوجود فان كان دخلا في ذلك التني سمي ركنا كالعتيم والعقود
بالنسبة الى الصلوة وان لم يكن كذلك فان كان مؤثرا فيه سمي علة فاعلى كاصيا
بالنسبة اليها وان لم يكن كذلك سمي شرطا سواء كان وجوديا كالوضوء با
بالنسبة اليها او عديتها كانه التني بالنسبة اليها توافق العديتين ان لا
يعدا فاما الاكثر ولكن بعد ما عدد ثالثا كالتنا مع العشر من جديها اربعة
فهما متوافقان بالرابع عند عاء التوجد كلفا يضرب لختيار ووليد لصاحب
كالواحد لانه بالتنا على الاظرا ومفقت ليست بموجودة كالتنا فالواو التنا هو وقد
اكثره قوم لما يقين التكلم والتضيق واجازة قوم لمن يقصد تحصيل الوجود
والاصل فيه قوله عم ان تكونا فتبا كوا و اراد به التباكي من هو مستعد
للبكاء لا التباكي الغافل الا الله هو التوكل التسعة بما عند الله واليا من عا في
ايدي الناس التوكل فانه الغير مقام نفسه في التصرف من عيكة التوبة
هو الرجوع الى الله بحرقه الاضراء عن القلب من كل حقوق الرب